دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية

يسر مجلس إدارة الشركة الوطنية للتأمين دعوة مساهمي الشركة الكرام لحضور الجمعية العامة العادية الثالثة والمقرر إنعقادها بإذن الله تعالى عند الساعة الخامسة مساء يوم الخميس 28 شعبان 1435 هـ الموافق 26 يونيو 2014م وذلك بفندق المريديان بجده – طريق المدينة، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. الموافقة على ماجاء في تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2013م.
2. الموافقة على تقرير مراقب الحسابات للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2013م.
3. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أدائهم للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2013م.
4. التصديق على الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2013م.
5. الموافقة على تعيين مراقبي الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية للعام المالي 2014م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابهم.
6. الموافقة على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة الوطنية للتأمين وكل من 1) "السادة / علي بن عبدالله الجفالي ووليد وخالد ابناء أحمد الجفالي وورثة طارق أحمد الجفالي" تجديد عقد إيجار المركز الرئيسي ولمدة سنة واحدة بمبلغ 1,266 ألف ريال. 2) " شركة التأمين الوطنية السعودية" تجديد إتفاقية سداد التعويضات نيابة عن الشركة ولمدة سنة واحدة بمبلغ 300 ألف ريال وتجديد إتفاقية إعادة التأمين الإختياري ولمدة سنة واحده بمبلغ 2,625 ألف ريال. 3) " شركة الإسمنت السعودية" أقساط تأمين لمدة سنة واحدة بمبلغ 7,854 ألف ريال. 4) "شركة وكالة السعودي الهولندي للتأمين" عمولات التأمين الخاصة بالوكالة لمدة سنة واحدة بمبلغ 1,135 ألف ريال. 5) "شركة ابراهيم الجفالي وإخوانه لأنظمة المعلومات" تجديد إتفاقية خدمات وصيانة الحاسب الآلي لمدة سنة واحدة بمبلغ 1,356 ألف ريال. والترخيص لتلك العقود للعام المالي 2014م، حيث أنها عقود بها مصلحة لأعضاء من مجلس الإدارة وعدد من كبار المساهمين بالشركة.
7. إعتماد السياسات الداخلية للشركة الخاصة بـ 1) "سياسة تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح بالشركة الوطنية للتأمين" 2) "سياسة الإفصاح بالشركة الوطنية للتأمين"

كما يحق لكل مساهم يملك 20 سهم فأكثر حضور الإجتماع وله أن يوكل مساهماً آخراً من غير أعضاء مجلس إدارة الشركة أو موظفي الشركة لتمثيله في الإجتماع بموجب وكالة خطية على أن يراعي كل مساهم يرغب في حضور الإجتماع إبراز المستندات الخاصة بملكية الأسهم وأن تكون مصدقة من قبل إحدى الجهات التالية (الغرفة التجارية أو أحد البنوك أو جهة العمل). وأن يتم إرسالها للشركة في موعد أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ إنعقاد الجمعية ليتم فرز الوكالات وتدقيقها بواسطة مندوب وزارة التجارة، علماً بأنه لا يكون إنعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل وذلك حسب المادة (32) من النظام الأساسي للشركة.